

أجود التقريرات

[413] الوجه) تمسك العلامة الانصاري (قده) لصحة الاستصحاب التقديري (ويرد عليه)

(اولا) ان ذلك مبني على امكان جعل السببية وقد عرفت استحالته وأن المجعول انما هو الحكم على تقدير وجود موضوعه والعجب انه (قده) مع انكاره لجعل السببية كيف تمسك باستصحابها في المقام (وثانيا) ان السببية ولو سلمنا كونها من الاحكام المجعولة إلا ان لها نحوين من الثبوت ايضا (احدهما) الثبوت الانشائي في مقام الجعل وبقائه في المقام غير مشكوك فيه (وثانيهما) الثبوت الفعلي الخارجي وهو متوقف على ثبوت تمام موضوعه في الخارج والمفروض عدم تحققه في المقام وانما المتحقق في الخارج هو جزء السبب والحكم بسببيته للحرمة على تقدير الجزء الآخر انما هو عقلي ليس الا (والحاصل) ان كل حكم مجعول شرعي مترتب على موضوعه إنما يكون فعليته بفعلية موضوعه وأما قبلها فليس له تحقق وثبوت إلا في مرحلة الجعل والانشاء والمفروض في محل الكلام عدم الشك في بقاءه بل إنما الشك في سعة دائرة الجعل وضيقها وقد عرفت ان الاستصحاب فرع تحقق الحكم وثبوتته حتى يكون الشك في البقاء لا في الحدوث * (تتميم) * لا يخفى ان الاستصحاب التعليقي على تقدير جريانه انما يختص بما إذا كان الموجود في الزمان السابق هو الجزء الركين للموضوع وكان الجزء الآخر الغير المتحقق مما يعد من حالاته حتى يصح ان يقال ان الموجود في الزمان السابق كان محكوما بحكم تقديري فيستصحب واما إذا انعكس الامر وكان الموجود سابقا مما يعد من حالات الموضوع وكان الجزء الركين معدوما فلا موجب لتوهم ثبوت الحكم التقديري اصلا حتى يجري فيه الاستصحاب (ومن هنا يظهر) عدم جواز الحكم بصحة الصلاة الواقعة في اللباس المشكوك نظرا إلى استصحاب الصحة التقديرية الثابتة للصلاة على تقدير وجودها قبل لبس المشكوك فإن الموضوع للصحة انما هي الصلاة المقيدة بعدم وقوعها في غير المأكول والركن الركين لهذا الموضوع نفس الصلاة وهي لم تكن موجودة سابقا كي يستصحب صحتها التقديرية ووضح من ذلك عدم جريان الاستصحاب في خصوص مثال العنب إذا صار زيبا فإن الموضوع للحكم هو العصير العنبي ومن المعلوم انتفاء هذا الموضوع عند تبدله زيبا فإن الغليان حينئذ لا محالة يكون عارضا لماء خارجي منضم إلى الاجزاء الزيبية ضرورة ان نفس الرطوبة الزيبية غير قابلة للغليان فما هو الموضوع للحكم غير باق يقينا وما هو متصف بالغليان فعلا لم يكن الحكم ثابتا له سابقا * (وهم) * و * (دفع) * (ربما يتوهم) ان الاستصحاب التعليقي على تقدير جريانه